



المجلس — الدورة ٢٣٧

الجلسة السابعة

(قاعة المجلس، الأربعاء ٢٠٢٦/٤/١، الساعة ١٠,٠٠ صباحاً)

موجز القرارات

جلسة مفتوحة

رسالة موجهة إلى رئيس المجلس من نائب وزير الطرق والتنمية الحضرية ورئيس هيئة الطيران المدني في جمهورية إيران الإسلامية

١- بعد أن قرار المجلس في جلسته الثانية من الدورة الحالية إدراج بند جديد على برنامج عمله بموجب طلب قدمته جمهورية إيران الإسلامية استناداً إلى الفقرة (ن) من المادة ٥٤ من اتفاقية شيكاغو (انظر موجز القرارات C-DEC 237/2)، وافق على تأجيل النظر في هذا البند إلى الدورة ٢٣٨. وفي هذا الصدد، وافق المجلس أيضاً على إدراج ورقة عمل مقدمة من جمهورية إيران الإسلامية بعنوان "الهجمات غير المشروعة التي تشنها الولايات المتحدة الأمريكية وإسرائيل والتي تعرّض الطيران المدني الدولي للخطر في منطقة الشرق الأوسط" (C-WP/15824) في برنامج عمل المجلس خلال الدورة ٢٣٨. وأحاط المجلس علماً بأن جمهورية إيران الإسلامية لم تعرب عن أي اعتراض على إرجاء طلبها أثناء المشاورات التي جرت مع رئيس المجلس.

نتائج اجتماع الفريق التوجيهي للجنة حماية البيئة في مجال الطيران

٢- نظر المجلس في هذا البند استناداً إلى ورقة عمل المجلس C-WP/15811 التي تناولت نتائج اجتماع الفريق التوجيهي للجنة حماية البيئة في مجال الطيران لعام ٢٠٢٥ (SG2025)، والذي انعقد في سنغافورة من ١ إلى ٥/١٢/٢٥، كما نظر المجلس في تقرير شفوي عن هذا الشأن مقدّم من لجنة المناخ والبيئة.

٣- وبعد النظر في هذا البند، قام المجلس بما يلي:

(أ) أقرّ توصية لجنة حماية البيئة بشأن تحديث إرشادات الإيكاو بخصوص تدابير السياسة العامة لإنتاج ونشر وقود الطيران المستدام، على النحو المبين في الفقرة ٢-١ من ورقة عمل المجلس C-WP/15811 والمتاحة على بوابة المجلس المؤمّنة؛

(ب) كما أقرّ برنامج العمل المحدّث للدورة الرابعة عشرة لاجتماع اللجنة (CAEP/14)، على النحو المبين في الفقرة ٩ من ورقة عمل المجلس C-WP/15811، وكما يرد على بوابة المجلس المؤمّنة، بما في ذلك سُبُل تسريع نظر اللجنة في التوصيات المتعلقة بقيم انبعاثات دورة الحياة بالنسبة إلى مصادر الوقود الجديدة ومساراتها.

أحدث المعلومات عن خارطة طريق الإيكاو لتنفيذ نتائج مؤتمر الإيكاو الثالث للطيران وأنواع الوقود البديل والهدف العالمي الطموح طويل الأجل

٤- نظر المجلس في هذا البند استناداً إلى ورقة عمل المجلس C-WP 15810، التي عرضت خارطة طريق الإيكاو لتنفيذ نتائج مؤتمر الإيكاو الثالث للطيران وأنواع الوقود البديل (CAAF/3) والهدف العالمي الطموح طويل الأجل (LTAG)، بما في ذلك الإجراءات والأدوار والمسؤوليات المقررة والجدول الزمني والموارد اللازمة، تمهيداً لانعقاد مؤتمر الإيكاو الرابع للطيران وأنواع الوقود البديل (CAAF/4) في موعد لا يتجاوز عام ٢٠٢٨، والدورة العادية للجمعية العمومية للإيكاو التي ستلي ذلك. كما نظر المجلس في تقرير شفوي عن هذا الشأن مقدّم من لجنة المناخ والبيئة.

٥- وبعد النظر في هذا البند، قام المجلس بما يلي:

أ) أقر خارطة طريق الإيكاو المحدثة لتنفيذ نتائج المؤتمر والهدف العالمي الطموح طويل الأجل، بما في ذلك الإجراءات والأدوار والمسؤوليات المقررة والجدول الزمني والموارد اللازمة تمهيداً لانعقاد مؤتمر الإيكاو الرابع للطيران وأنواع الوقود البديل (CAAF/4) والدورة العادية للجمعية العمومية للإيكاو التي ستليها، على أن يكون مفهوماً أنه سيجري إطلاع المجلس بشكل مستمر على آخر المستجدات بشأن خارطة الطريق وتنفيذها؛

ب) أعاد التأكيد على الحاجة إلى تسريع تحليل قيم دورة الحياة بالنسبة لمصادر ومسارات الوقود الجديدة والموافقة عليها وترخيص استدامتها في كل الأقاليم، بما في ذلك من خلال المساهمة الفنية للجنة حماية البيئة في مجال الطيران، مع التأكيد على أهمية توفير بناء القدرات ودعم التنفيذ من خلال برنامج الإيكاو للمساعدة وبناء القدرات والتدريب في مجال وقود الطيران المستدام (ACT-SAF) وتسهيل الوصول إلى التمويل المستدام للمشاريع، بما في ذلك من خلال مركز الإيكاو للاستثمار المالي؛

ج) طلب من الأمانة أن تقدّم معلومات إضافية بشأن التحضير لانعقاد مؤتمر الإيكاو الرابع للطيران وأنواع الوقود البديل (CAAF/4) في موعد لا يتجاوز عام ٢٠٢٨، مع أخذ التقدم المنجز في هذا الصدد بعين الاعتبار، بما في ذلك المساهمات المتوقعة من لجنة حماية البيئة، في إطار أحدث المستجدات التي ستعرضها على المجلس بشأن تنفيذ خارطة طريق الإيكاو كي ينظر فيها خلال الدورة ٢٣٨؛

د) رحّب بالتنسيق الناجح بين إدارات الإيكاو ومكاتبها الإقليمية المعنية دعماً لبرنامج الإيكاو للمساعدة وبناء القدرات والتدريب في مجال وقود الطيران المستدام في إطار نهج "الإيكاو الواحدة"، وشجّع الأمانة العامة على متابعة توسيع هذا النهج ليشمل كلّ برامج الإيكاو ومبادراتها في مجال البيئة في المستقبل؛

هـ) ورَحّب أيضاً بالتنظيم المقترح لبرنامج الإيكاو للمساعدة وبناء القدرات والتدريب في مجال الهدف العالمي الطموح طويل الأجل (ACT-LTAG) كوسيلة لدعم التقدم على مستوى كلّ عناصر في سلة تدابير الإيكاو لخفض انبعاثات ثاني أكسيد الكربون في قطاع الطيران، من خلال وضع خطط العمل الوطنية والمواد الإرشادية وتحديثها من أجل المساهمة بشكل طوعي في تحقيق الهدف العالمي الطموح طويل الأجل وتقديم الدعم المخصّص بحسب احتياجات الدول الأعضاء. وفي هذا الصدد، أحاط المجلس علماً بأنّ قياس فعالية البرنامج سيتمّ عبر اعتماد نهج قائم على النتائج وخطط عمل وطنية قابلة للقياس، تدعم بدورها عمليات التقييم المستقبلية لمدى تنفيذ منهجية الرصد ورفع التقارير عن الهدف العالمي الطموح طويل الأجل وتسهيل الوصول إلى التمويل لتنفيذ التدابير الواردة في خطط العمل الوطنية.

حماية البيئة - آخر المستجدات على مستوى الإيكاو وهيئات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى

٦- نظر المجلس في هذا البند استناداً إلى ورقة عمل المجلس C-WP/15812، التي قدّمت عرضاً لآخر المستجدات في مجال التعاون بين الإيكاو وهيئات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى، بما في ذلك فيما يتعلق بنتائج المؤتمر الثلاثين للأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغيير المناخ (COP30). كما عرضت ورقة العمل آخر المستجدات بشأن تمويل إجراءات المناخ وفرض الضرائب على قطاع الطيران وأنشطة الإيكاو للتواصل في عام ٢٠٢٦. وفي هذا الصدد، نظر المجلس في تقرير شفوي مقدّم من لجنة المناخ والبيئة.

٧- وبعد النظر في هذا البند، قام المجلس بما يلي:

أ) أحاط علماً بالمعلومات الواردة في ورقة عمل المجلس C-WP/15812، وأقرّ بأهميّة قيادة الإيكاو المستمرة في مجال الطيران الدولي وتغيّر المناخ. وفي هذا الصدد، شدّد على الحاجة إلى قيام الإيكاو بتعزيز أنشطة التواصل التي تجريها وتوسيعها لتشمل هيئات أخرى غير هيئات الطيران والجهات المعنية؛

ب) وطلب أن تستمرّ الإيكاو والدول الأعضاء فيها ببذل الجهود للتعبير عن الشواغل البالغة بشأن المقترحات التي تشير إلى إمكانية اعتبار قطاع الطيران مصدراً محتملاً لفرض الرسوم والضرائب من أجل حشد التمويل لأنشطة المناخ لصالح القطاعات الأخرى، بما ينسجم مع وجهات النظر التي تمّ التعبير عنها أثناء انعقاد الجمعية العمومية بهذا الشأن، بما في ذلك خلال أسبوع الإيكاو للمناخ في قطاع الطيران لعام ٢٠٢٦ والمؤتمر العالمي السابع للنقل الجوي.

أحدث المعلومات عن الأعمال المنفّذة بشأن خطة التعويض عن الكربون وخفضه في مجال الطيران الدولي (كورسيا)

٨- نظر المجلس في هذا البند استناداً إلى ورقة عمل المجلس C-WP/15813، التي عرضت آخر المستجدات عن العمل المنجز لتنفيذ خطة كورسيا منذ المرة الأخيرة التي نظر فيها المجلس في هذا البند في الدورة ٢٣٦. كما نظر المجلس في تقرير شفوي في هذا الصدد مقدّم من لجنة المناخ والبيئة.

٩- وبعد النظر في هذا البند، قام المجلس بما يلي:

أ) أحاط علماً بآخر المستجدات المتعلقة بإطار تنفيذ خطة كورسيا، على النحو المبين في الفقرة ١ من ورقة عمل المجلس (C-WP/15813) والأنشطة المنفّذة ضمن برنامج الإيكاو للمساعدة وبناء القدرات والتدريب المعني بخطة كورسيا (ACT-CORSIA)، على النحو المبين في الفقرة ٥ من ورقة العمل؛

ب) رحّب بجهود لجنة حماية البيئة وفريق تقييم برامج ترخيص مستوى الاستدامة (SCSEG) التابع لها والمسؤول عن تقييم برامج ترخيص مستوى الاستدامة في إطار خطة كورسيا. وفي هذا الصدد، أحاط علماً بأنّ فريق التقييم يتولّى حالياً تقييم برنامج إضافي لترخيص مستوى الاستدامة، على أن تُرفع أيّ توصية ناجمة عن هذا التقييم إلى المجلس كي ينظر فيها بمجرد صدورهما، مع احتمال أن يجري ذلك أثناء الدورة ٢٣٨؛

ج) أعاد التأكيد على دور خطة كورسيا باعتبارها "الخطة العالمية الوحيدة القائمة على آليات السوق والمنطقة على انبعاثات ثاني أكسيد الكربون الناجمة عن الطيران الدولي، ليتسنى بذلك تقادي احتمالات ظهور مزيج من التدابير الوطنية أو الإقليمية المكررة القائمة على السوق، وبالتالي ضمان احتساب انبعاثات ثاني أكسيد الكربون الناجمة عن الطيران الدولي مرة واحدة فقط " (انظر الفقرة ١٨ من منطوق قرار الجمعية العمومية ٤٢-٢٢)؛

- (د) أكد على الضرورة الملحة لتحديث النهج العالمي الموحد لخطة كورسيا وإطار الإيكاو لتنفيذها من أجل الرصد والإبلاغ والتحقق من انبعاثات ثاني أكسيد الكربون، بالإضافة إلى تحديث معايير الاستدامة لضمان جودة أنواع الوقود وتحديث معايير الأهلية لضمان جودة وحدات الانبعاثات المؤهلة لخطة كورسيا؛
- (هـ) ذكر أنه من المقرر أن تبدأ المرحلة الثانية من خطة كورسيا في عام ٢٠٢٧، وشدد على أهمية مشاركة الدول بشكل مستمر في خطة كورسيا، مؤكداً على أهمية التعاون والحوار بين الدول بهدف زيادة عدد الدول المشاركة في الخطة، ما من شأنه أن يعزز فعاليتها وسلامتها؛
- (و) وطلب من الأمانة العامة أن تتواصل مع الدول والمنظمات الدولية والإقليمية والجهات المعنية الأخرى والجمهور بشأن النقاط الآتية الذكر عبر الوسائل المناسبة، بما في ذلك كتب المنظمة.

توصيات الهيئة الاستشارية الفنية بشأن وحدات الانبعاثات المؤهلة لخطة كورسيا

١٠- نظر المجلس في هذا البند استناداً إلى ورقة عمل المجلس C-WP/15814، التي عرضت توصيات الهيئة الاستشارية الفنية إثر تقييمها للتغييرات الجوهرية المقدمة من برامج لوحدة الانبعاثات بشأن أهليتها في فترتي الامتثال ٢٠٢٤-٢٠٢٦ و ٢٠٢٧-٢٠٢٩. كما قدمت ورقة العمل معلومات عن تحليل الإمداد بالوحدات الذي أجرته الهيئة، وآخر المستجدات عن المادة ٦ من اتفاق باريس، وآلية حساب الأرصدة في إطار اتفاق باريس، إلى جانب أحدث المعلومات عن قيادات الهيئة، والخطوات المقبلة في أعمال التقييم المقررة لعام ٢٠٢٦. بالإضافة إلى ذلك، نظر المجلس في تقرير شفوي عن هذا الشأن مقدم من لجنة المناخ والبيئة.

١١- وبعد النظر في هذا البند، قام المجلس بما يلي:

- (أ) قبل توصيات الهيئة التي خلصت إليها نتيجة تقييمها للتغييرات الجوهرية التي قدمتها برامج وحدات الانبعاثات فيما يتعلق بأهليتها في فترتي الامتثال ٢٠٢٤-٢٠٢٦ و ٢٠٢٧-٢٠٢٩ من خطة كورسيا، على النحو الوارد في الفقرة ٢ والمرفق (ب) (الباب ٣ من تقرير الهيئة) من ورقة عمل المجلس C-WP/15814. وفي هذا الصدد، وافق على ما يرتبط بذلك من تحديثات لوثيقة الإيكاو "وحدات الانبعاثات المؤهلة لخطة كورسيا"، على النحو الوارد في المرفق (أ) من ورقة عمل المجلس C-WP/15814؛
- (ب) أحاط علماً بالمعلومات المتعلقة بالمادة ٦ من اتفاق باريس، بما في ذلك أحدث المستجدات عن بدء تنفيذ آليات حساب الأرصدة في إطار اتفاق باريس، على النحو الوارد في الفقرة ٤ والمرفق (ب) (الباب ٥ من تقرير الهيئة) من ورقة العمل (C-WP/15814)، وبأن الهيئة سوف تخطر المجلس بالتقدم المحرز في عملية تقييم آلية حساب الأرصدة في إطار اتفاق باريس في دورته ٢٣٩؛
- (ج) أحاط علماً أيضاً بأحدث المستجدات عن قيادات الهيئة والخطوات القادمة في أعمال التقييم المقررة لعام ٢٠٢٦، على النحو الوارد في الفقرتين ٥ و ٦ من ورقة عمل المجلس (C-WP/15814) على التوالي؛
- (د) وأعاد التأكيد على أهمية استمرار الإيكاو في أنشطة التواصل التي تقوم بها بخصوص اعتمادات البلدان المضيفة (خطابات التفويض) من أجل تسهيل وصول مشغلي الطائرات إلى وحدات كورسيا المؤهلة وإتاحتها لهم.

وداع نائبة مدير إدارة البيئة

١٢- ودّع المجلس بحرارة نائبة مدير إدارة البيئة السيدة جاين هوب.

— انتهى —